

عنوان المحاضرة

النفقات وال الإيرادات في النظام المحاسبي الحكومي اساليب تقدير الإيرادات والنفقات

قواعد اعداد الموازنة العامة

م.م سهام عبود حسين



2- الإيرادات : *Revenues*

أ- إيرادات ضريبية *Tax Revenue* : وهو ما يتم تقديره من قبل الهيئة العامة للضرائب من مبالغ ممكناً جبايتها لأنواع الضرائب الواردة في قانون ضريبة الدخل.

ب- إيرادات النفط *Oil Revenues*.

ج- إيرادات غير مشمولة بقانون ضريبة الدخل *Non Revenues*.

د- اشتراكات الضمان الاجتماعي.

هـ- المنح التي تحصل عليها الحكومة الاتحادية من الخارج.

وـ- القروض المحلية والخارجية التي تحصل عليها الحكومة الاتحادية.

زـ- القروض التي تم تسديدها للحكومة من قبل الغير (داخلياً وخارجياً).

حـ- تحويلات الموجودات من الخارج.

طـ- تحويلات الأرباح الفائضة من البنك المركزي العراقي.

يـ- التحويلات من حكومات الأقاليم والمحافظات والبلديات والحكومات المحلية.

كـ- الإيرادات الأخرى.

1- الحساب الختامي والموازنة العامة للدولة:

بعد تشرع الموازنة العامة للدولة ووضعها موضع التنفيذ تصبح كافة المعاملات والالتزامات التي تنشأ خلال السنة المالية على حساب الموازنة العامة واجبة التسجيل خصماً على اعتمادات الموازنة العامة ل تلك السنة وكذلك عمليات الدفع والقبض الفعلية التي تم خلال السنة نفسها.

وكما ان المؤسسات التجارية تحتاج إلى مدة من الزمن بعد انتهاء السنة المالية لغرض انجاز الحسابات الختامية للسنة المالية السابقة لإعداد قائمة المركز المالي كذلك الحال بالنسبة للأجهزة

الحسابية للإدارات الحكومية بعد انتهاء السنة المالية في 31 كانون الأول من كل سنة مالية تستمر بالعمل في سجلات السنة المالية المنتهية بجانب فتحها سجلات السنة الجديدة التي يقتصر التسجيل فيها على المعاملات المالية التي تنشأ من بداية السنة الجديدة. غير ان عمليات التسجيل في السجلات للسنة السابقة يقتصر على قيود التسويات الحسابية على حسابات معاملات الموازنة لسنة المالية الماضية بشرط ان لا تتضمن هذه القيود عمليات قبض او دفع فعلية.

وحدد البند (4) من القسم (8) من قانون الإدارة المالية فترة الحسابات المالية بمدة ثلاثة أشهر تبدأ باليوم الأول من شهر كانون الثاني من السنة التالية وتنتهي في 31 آذار على إن تقدم الوحدات الحكومية حساباتها الشهرية إلى الوزارة المعنية بعد 10 أيام من نهاية كل شهر وإن تقدم الوزارات حساباتها نصف السنوية إلى وزارة المالية بموعد أقصاه 15 تموز، في حين كانت فترة الحسابات الختامية في الفقرة الرابعة من المادة الثانية من قانون رقم 28 هي ستة أشهر تبدأ من الأول من كانون الثاني وتنتهي في 30 حزيران من السنة اللاحقة . وبما ان السلطة التشريعية هي التي أصدرت الموازنة فان إطلاعها على الحساب الختامي يصبح ضرورياً لأنه يمثل التنفيذ الفعلي للموازنة، للتأكد من ان التخصيصات قد نفذت فعلاً وحققت الأهداف التي حدتها لها، وبذلك تستطيع السلطة التشريعية عن طريق الحساب الختامي مراقبة الحكومة ومدى تأدية مهامها الموكلة لها.

2- الموازنة العامة والموازنة التخطيطية:

الموازنة التخطيطية هي أداة تعلم وباطار محدد لتحقيق التوازن العيني والمالي والنفدي للأنشطة المختلفة في أي مشروع عن مدة مستقبلية معينة بغض النظر عن طبيعة عمل المشروع وحجم نشاطه وعائديه ملكيته.

أما أهداف الموازنات التخطيطية هي:

أ- التخطيط ورسم السياسات عن طريق توصيف الأهداف وبيان الافتراضات التي تقوم عليها هذه الأهداف وتحديد الوسائل الازمة لتحقيق الأهداف والمفاضلة بين البديل والتنسيق بين الإمكانيات المتاحة والأهداف المرجوة، ووضع أنماط او معدلات للأداء

باستخدام الطرائق العلمية أو بناءً على الخبرة في الماضي والمعاملات الفنية المتوفّرة
مما يمكنها على التنبؤ بالمستقبل.

ب-الرقابة عن طريق مقارنة المخطط بما تحقق فعلاً وبيان الانحرافات بين المخطط والفعلي وتحليل الأسباب التي أدت إلى هذه الانحرافات وتوجيه نظر الإدارة في الحال عند وجود انحرافات هامة عن الخطة لاتخاذ الخطوات التصحيحية الازمة. والجدولين (2-1 ، 2-2) لتوضيح الاختلافات بين الموازنة العامة من جهة وبين كل من الحساب الختامي والميزانية العمومية والموازنة التخطيطية.

جدول رقم (1-2) الاختلاف بين الموازنة العامة والحساب الختامي والميزانية

العمومية

الميزانية العمومية	الحساب الختامي للدولة	الموازنة العامة للدولة	موضع الاختلاف
عرض المركز المالي للشركة	عرض انجازات لسنة مالية ماضية	خطة عمل لفترة قادمة	الهدف
تاريخ محدد	سنة مالية ماضية	سنة مالية قادمة	الفترة الزمنية
الموجودات والمطلوبات وحقوق الملكية	الإيرادات والمصروفات	الإيرادات والمصروفات	العناصر
حقائق اقتصادية	سياسية ، اقتصادية، اجتماعية ، سلوكية	سياسية ، اقتصادية ، اجتماعية ، سلوكية	الأبعاد
فعالية	فعالية	تقديرية	طبيعة البيانات
أقل شمولاً كونها تشمل وحدة اقتصادية معينة	أكثر شمولاً لكونها تشمل كل وحدات الجهاز الإداري	أكثر شمولاً لكونها تشمل كل وحدات الجهاز الإداري	الشمول

جدول رقم (2-2) الاختلاف بين الموازنة العامة والموازنة التخطيطية

موازنة التخطيطية	الموازنة العامة للدولة	موضوع الاختلاف
تقدير الإيرادات المتوقعة ثم المصروفات	تقدير النفقات أولاً ثم تدبير الموارد التي	التدبير ونقطة البداية

اللازمة لتحقيقها	نفيها	
اقتصادية ومالية وتشغيلية على مستوى الوحدة	سياسية واقتصادية واجتماعية وسلوكية على مستوى البلد	الأبعاد والاعتبارات
أقل شمولاً إذ تشمل وحدة اقتصادية واحدة	أكثر شمولاً إذ تشمل جميع وحدات الدولة	الشمول
تتميز بمرنة كبيرة في الإعدادها واعتمادها وتنفيذها والرقابة عليها	أقل مرنة بسبب القوانين والتعليمات	المرنة
مشاركة العاملين في إعدادها أكثر فاعلية وإيجابية	مشاركة العاملين بإعدادها بأقل فاعلية وإيجابية	المشاركة
تعد لمستويات متعددة	تعد لمستوى واحد	مستوى النشاط
لتغطية مراحل زمنية مختلفة كموازنة طويلة الأجل ، موازنة قصيرة الأجل ، موازنة سنوية، موازنة شهرية...الخ	سنة مالية	فترة الموازنة

3- قواعد إعداد الموازنة العامة للدولة :

تعتمد صياغة الموازنة العامة على جملة من المبادئ أو القواعد العامة هي:

أ- قاعدة الدورية : وتسمى أيضاً قاعدة السنوية وهذا يعني أن جميع ما جاء في الموازنة يجب أن ينفذ خلال سنة واحدة، كما في العراق تبدأ من أول كانون الثاني لغاية 31 كانون الأول ، وفيما يتعلق ببداية ونهاية السنة المالية فإنه لا يشترط أن ترتبط ببداية السنة الميلادية ، وإنما يتحدد ذلك بحسب مقتضيات النشاط المالي للدولة ومن هنا فان الدول تختلف في بداية ونهاية السنة المالية الخاصة بكل منها والتقويم كذلك سواء كان تقويمًا هجرياً أو ميلادياً ..الخ.

ب-قاعدة الشمول أو العمومية: إذ تدرج في الموازنة العامة جميع الإيرادات وجميع المصروفات ولا يجوز المقاصلة بين الإيرادات والمصروفات. وكذلك تشمل كافة أوجه النشاط (خدمية، اقتصادية).

ج-قاعدة الوحدة: وهو أن تدرج كافة إيرادات ومصروفات الدولة في وثيقة واحدة وبنطاق آخر فان هذه القاعدة تعني:

- وحدة الوثيقة التي تظهر فيها المصروفات والإيرادات.

- التفصيل في عرضها بشكل سهل ومتجانس للإمام بها.

د- قاعدة النشر والعلانية: وهي إن تنشر الموازنة العامة عن طريق وسائل الإعلام المختلفة وإن تكون متاحة للجمهور وقد أكد قانون الإدارة المالية رقم 94 في القسم 1 على مبدأ الشفافية (..... وتكون مبادئ الشفافية والشمولية ذات أهمية جوهرية عند تهيئة وتنفيذ الموازنة الفدرالية للعراق والأمور الملزمة بها ، فيستلزم مبدأ الشفافية ان تنشر معلومات الموازنة وفق المعايير المقبولة دولياً وتقدم بطريقة تسهل التحليل وتعزيز الثقة بها).

ه- قاعدة التوازن: يعني هذا المبدأ ان تتساوى جملة الإيرادات العامة مع جملة النفقات العامة، وتأسيساً على ذلك فلا تعتبر الموازنة محققة لقاعدة التوازن إذا زاد إجمالي النفقات العامة عن إجمالي الإيرادات العامة ، فهذا يعبر عن عجز في الموازنة، وكذلك في حالة زيادة الإيرادات العامة عن النفقات العامة فهي تعبر عن وجود فائض بالموازنة العامة.

و- قاعدة الالتزام: يعني الالتزام شكلاً وموضوعاً بالاصطلاحات والرموز الخاصة بالدليل المحاسبي وتبويبات الموازنة وبالاعتمادات المخصصة والتعليمات المالية والقوانين ذات العلاقة.

ز- قاعدة عدم التخصيص: وهو إلا يخصص نوع معين من الإيراد لإنفاق حصيلته على نوع معين من الإنفاق، إذ تقوم الدولة بمواجهة جميع مصروفاتها بواسطة جميع إيراداتها وإن لا تخصص بعض الإيرادات لأنواع معينة من المصروفات، كما لو خصص إيراد الرسوم الجامعية على تغطية المصروفات الخاصة بالجامعة، أو تخصص رسوم إجازات السوق لإنشاء الطرق وصيانتها.